مجلس الأمن

السنة الحادية والستون

مؤقت

الجلسة **٥٥٨٩**

الخميس، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الساعة ١٥/٢٠

نيويورك

الرئيس:	السيد النصر	(قطر)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد روغاتشيف
	الأرجنتين	السيد ميورال
	بيرو	السيد فوتو – برناليس
	جمهورية تنزانيا المتحدة	السيد مانونغي
	الدانمرك	السيد كريستنسن
	سلوفاكيا	السيد بريان
	الصين	السيد لي كيكسين
	غانا	نانا إفاه – أبنتنغ
	فرنسا	السيد لاكروا
	الكونغو	السيد إيكوبي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة بيرس
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد برنسيك
	اليابان	السيد شينيو
	اليونان	السيد فاسيلاكيس

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان

06-65998 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان

الرئيس: وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد لويس مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

تقرر ذلك.

أدعو السيد لويس مورينو – أوكامبو إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطة إعلامية من السيد لويس مورينو – أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وأعطيه الكلمة.

السيد مورينو – أوكامبو (تكلم بالانكليزية): أرحب بهذه الفرصة لإحاطة المجلس علما بأنشطة مكتبي منذ تقديم تقريري الأخير في شهر حزيران/يونيه الماضي.

يكمل مكتبي حاليا التحقيق وجمع الأدلة الكافية لتحديد هوية من يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية في بعض أبشع الجرائم في دارفور. وتوفر الأدلة أسبابا معقولة للاعتقاد بأن الأشخاص الذين تم تحديد هويتهم قد ارتكبوا جرائم ضد البشرية وجرائم حرب، بما في ذلك جرائم الاضطهاد، والتعذيب، والقتل والاغتصاب، خلال فترة ارتكبت فيها أخطر الجرائم في دارفور.

لقد كرست خلال هذه العملية موارد هامة واهتماما كبيرا لمسألة المقبولية القضائية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر من هذه السنة، طلبت من الحكومة السودانية أن توافيني بآخر المستجدات المتعلقة بإجراءاتها القانونية الوطنية. وبعد رفع تقريري إلى المجلس، تلقيت ردا رسميا من الحكومة السودانية يفيد باعتقال ١٤ شخصا متهمين بانتهاكات للقانون الإنساني الدولي وتجاوزات لحقوق الإنسان.ولا يبدو أن هذه المؤشرات ستجعل القضية غير مقبولة، ولذا أنوي تقديم الصيغة النهائية من الدعوى إلى القضاة بحلول شهر شباط/فبراير ٢٠٠٧. وقد أشارت الحكومة السودانية في ردها إلى تعاونها السابق فيما يتعلق بالتحقيق في الجرائم ضد الإنسانية في دارفور وأكدت مرة أخرى التزامها بمبدأ التعاون المستمر مع المحكمة الجنائية الدولية. ولذا، سأطلب تعاونها في تسهيل زيارة ممثلين لمكتبي إلى السودان في كانون الثاني/يناير لجمع المعلومات المتعلقة بهذه التطورات.

وبإحراز هذا التقدم، إنما أضطلع بمسؤولياتي وفقا لنظام روما الأساسي، فضلا عن المهمة التي حددها لي هذا المجلس في قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ومنذ اعتماد هذا القرار، استمر العنف في دارفور وازدادت معاناة سكانه سوءا، بمن فيهم ملايين النازحين. وهنالك أيضا تقارير مثيرة للقلق تفيد بامتداد أعمال العنف إلى تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى.

وقد اعترف هذا المجلس بأن تحقيق العدالة للضحايا سيسهم في تعزيز الأمن، ويوجه تحذيرا هاما خارج حدود دارفور، إلى الأشخاص الذين، بدون هذا التحذير، قد يلجأون إلى العنف وارتكاب الجرائم لتحقيق مآربهم.

ولا يمكن لمكتبي التحقيق في مئات الحوادث الإجرامية المزعوم ارتكابها ومقاضاة جميع المجرمين المزعومين في دارفور. لذا ركّزت على أخطر الحوادث وعلى الأشخاص الذين يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عنها.

وبعد تحليل لطبيعة الجرائم المزعوم ارتكابها في دارفور، ركزت على تجميع الأدلة المتعلقة بسلسلة من الحوادث التي وقعت في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ في زمان ومكان سُجل فيها أكبر عدد من الجرائم.

لقد جمع المكتب أدلة من مجموعة واسعة من المصادر، وهو يجري تحقيقا شاملا في وقائع التجريم ووقائع التبرئة على قدم المساواة، وبصورة مستقلة ونزيهة. وتتضمن هذه المصادر إفادات أدلى بها الضحايا ومسؤولون في الحكومة السودانية، وآلاف الوثائق التي جمعتها اللجنة الدولية للتحقيق من أجل دارفور، والمعلومات التي قدمتها اللجنة الوطنية للتحقيق، فضلا عن وثائق ومواد قدمها كل من هذا المجلس وبعض الدول ومنظمات دولية أخرى.

وقد شاركت الحكومة السودانية في العملية. وأود أن أذكر بأن السلطات السودانية قدمت، في شهر أيار/مايو ٢٠٠٦ تقريرا مكتوبا ترد فيه على الأسئلة التي طرحها مكتبي. وبيّن هذا التقرير مختلف مراحل الصراع من وجهة نظر الحكومة وعرض المعلومات المتعلقة بأنشطة الهياكل العسكرية والأمنية العاملة في دارفور، فضلا عن أنشطة الأطراف الأخرى في الصراع، والنظام القانوني الذي يحكم سير العمليات العسكرية. واستكمل التقرير باجتماع عُقد بين ممثلين عن مكتبي وضباط عسكريين في الخرطوم، في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وقد سافر ممثلون لمكتبي من جديد إلى السودان في آب/أغسطس ٢٠٠٦ وأجروا مقابلات مع اثنين من المسؤولين المدنيين والعسكريين رفيعي المستوى. وكان هذان الشخصان، بحكم موقعيهما وعملهما، على معرفة ودراية بما يتعلق بأنشطة القوات الأمنية في دارفور وتصرف الأطراف الأخرى في الصراع.

وكان الوصول إلى الضحايا دائما يمثل أولوية لمكتبي. فمنذ بدء التحقيق، قام فريق دارفور بما يزيد على ٧٠ مهمة في ١٧ بلدا، واستقصى أوضاع مئات الشهود المحتملين، وحصل على أكثر من ١٠٠ إفادة رسمية للشهادة كان معظمها من ضحايا.

واستنادا إلى تقييم دقيق وكامل لهذه الأدلة، تمكن المكتب من تحديد بعض أخطر الأحداث الجنائية، وتحديد هوية البعض ممن يمكن اعتبار أنهم يتحملون أكبر قدر من المسؤولية. وتبرهن الأدلة على ارتكاب العديد من الجرائم التي تقع ضمن نطاق اختصاص المحكمة، بما في ذلك الجرائم ضد البشرية من قبيل الاضطهاد، وجريمة القتل عمدا والقتل مع سابق الإصرار والترصد، والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والأعمال غير الإنسانية، والمعاملة القاسية والاعتداء على الكرامة الشخصية، والنهب والسلب، وجرائم الحرب مثل القتل مع سابق الإصرار والترصد، وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والاغتصاب، والهجوم عمدا على المدنيين.

لقد بينت في التقارير السابقة أن المحكمة تمثل محكمة الملاذ الأخير، ولا تعمل إلا في حالات حيث لا يوجد هناك أي تحقيق أو مقاضاة للقضية المُحالة إليها على الصعيد الوطني أو حيث يوجد أو كان يوجد مثل هذا التحقيق أو المقاضاة، ولكنهما تعطلا بسبب عدم وجود الرغبة أو الإمكانية الحقيقية للقيام بذلك التحقيق أو بتلك المقاضاة.

وخلال كل مهمة من المهمات الأربع إلى السودان، اجتمع مكتبي مع المسؤولين القضائيين والقانونيين، والممثلين عن محاكم دارفور الخاصة، فضلا عن مسؤولين من وزارة العدل وغيرها من الدوائر الحكومية ذات الصلة. وفي شهر حزيران/يونيه هذه السنة، تلقى المكتب معلومات تفيد بأن المحاكم الخاصة قد بتت في ست قضايا شملت أقل من ٣٠ مشتبها فيهم. وكان من ضمن هؤلاء المشتبه

فيهم ١٨ عسكريا من الرتب الدنيا والبقية من المدنيين. و لم تكمل لجنة التحقيقات القضائية أية تحقيقات أو محاكمات، أما اللجنة الخاصة للمحاكمات فقد كانت تواصل التحقيق في أحد الأحداث وقد برأت أشخاصا كانوا متهمين بجرائم حرب تتعلق بحادث آخر. وفي شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، زودت الحكومة السودانية المكتب بمعلومات إضافية تتعلق بتقارير مقاضاة في جرائم الاغتصاب تورط فيها أعضاء من قوات الشرطة والقوات المسلحة النظامية.

إنه من المهم التأكيد من جديد على أن تقييم المقبولية القضائية لا يعني حكما على النظام القضائي السوداني بكامله، ولكنه تقييم لمعرفة إذا قامت أو لم تقم الحكومة السودانية باتخاذ إجراءات قانونية حقيقية بخصوص القضية التي اختارها مكتبي للمقاضاة فيها. وفي هذا السياق، ثمة قضية تتضمن الأحداث المعينة التي ارتكبت خلالها جرائم بواسطة مجرمين تم التعرف على هوياتهم.

أجرى مكتبي تقييما لمعرفة ما إذا كانت السلطات السودانية تقوم أو قامت بإجراءات قانونية وطنية حقيقية حول نفس الأحداث والأشخاص الذين تم تحديد هوياتهم في القضية الحالية أم لا. وكما أشرت آنفا، منذ رفع تقريري، كتبت الحكومة السودانية لتفيد رسميا أن هنالك تطورات في عمل "لجنة التحقيق القضائي التي تحقق في جرائم انتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور"، بما في ذلك إلقاء القبض على ١٤ شخصا مشتبها في تورطهم في انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وتجاوزات لحقوق الإنسان. ولكن، على ما يبدو لا تجعل هذه التطورات القضية الحالية غير مقبولة. لذا، أعتزم القيام بحلول شباط/فبراير ٢٠٠٧ بوضع ملف الدعوى في صيغته النهائية وعرضه للقضاة، كما أعتزم القيام بتعزيز الإجراءات الأمنية الضرورية.

وسأطالب بتعاون الحكومة السودانية في تسهيل زيارة أعضاء مكتبي إلى السودان في كانون الأول/يناير لجمع المزيد من المعلومات حول هذه التطورات. وخلال تلك الزيارة، سيكون من الضروري الحصول على الوثائق ذات الصلة، بالإضافة إلى لقاء الأشخاص الموقوفين وإجراء مقابلات معهم.

إنني أتشاطر الهموم الكبيرة التي عبر عنها الأمين العام والمجلس على السواء بخصوص العنف المستمر في دارفور، بالإضافة إلى التقارير التي تفيد بانتقال العنف إلى تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى. إذ يقف مرتكبو هذه الجرائم في طريق التقدم نحو السلم والأمن في دارفور وفي الدول المجاورة لها.

وعلى الرغم من توقيع بعض أطراف الصراع على اتفاقية السلام في دارفور، لا تزال هنالك مزاعم ترد باستمرار تقريبا يوميا تفيد بارتكاب جرائم خطيرة قد تقع بعضها في نطاق اختصاص المحكمة. وقد أدت اشتباكات عنيفة بين فصائل داخل الحركات، بالإضافة إلى اشتباكات بين الحركات المختلفة إلى قتل أعداد كبيرة من المدنيين. وهنالك أيضا تقارير مثيرة للقلق تفيد بتكرار نفس أنماط الجرائم السابقة، من ضمنها تقارير تفيد بهجمات على مواقع مدنية تشنها المليشيات المسلحة تدعمها عناصر من قوات الأمن السودانية. ولا تزال تقارير حوادث الاغتصاب والاعتداءات الجنسية ترد باستمرار في أعلى المستويات.

وتعتبر الهجمات التي تُشن على موظفي المساعدات الإنسانية وعلى قوات حفظ السلام، سمة أخرى بارزة من سمات الوضع الراهن في دارفور. وفيما بين تموز/يوليه

وأيلـول/سبتمبـر فحسـب، وردت تقاريـر عـن اختطـاف ٢١ مركبـة مـن مركبـات المنظمـات الإنـسانية، بالإضـافة إلى نصب كمـائن لأكثر مـن ٣١ قافلة ونهبـها، مما أدى إلى قتـل سـتة مـن عمـال المـساعدات الإنـسانية واثـنين مـن المـراقبين العـسكريين. وقـد أدت هـذه الهجمـات وهجمـات أخـرى شبيهة لها إلى انسحاب بعض المنظمـات مـن دارفـور، الأمـر الـذي يُفـاقم مـن مأسـاة ملايـين النـازحين ويُعـرض حيـاهم للخطـر. إن الاعتـداءات علـى مـوظفي المـساعدات الإنـسانية ممنوعة بموجب القـانون الإنـساني الـدولي وتعتبر جريمـة حـرب تقـع في نطـاق اختـصاص المحكمـة. ويواصـل المكتـب جمـع المعلومات المتعلقة بهذه الاعتداءات ومعلومـات عـن المـسؤولين عنها وقد يتخذ المكتب إجراءا إضافيا أمـام المحكمـة أو يقـدم المعلومـات إلى سـلطات أخـرى ذات صـلة حيثمـا كـان ذلـك مناسبا.

وأبلغ كذلك عن امتداد الاختلال الأمـني المستمر في دارفور إلى تشاد وجمهورية أفريقيا الوسـطى، مؤديا إلى ورود مزاعم بارتكاب جرائـم علـى أراضـي هـاتين الـدولتين. وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر، انضمت الحكومـة التـشادية إلى نظـام روما الأساسي وبالتالـي ستدخـل الاتفاقيـة حيــز النفـاذ في ١ كـانون الثـاني/ينـاير ٢٠٠٧. كمـا أن جمهوريـة أفريقيـا الوسطى أيضا دولة طرف في المحكمـة الجنائيـة الدوليـة. وعلـى هـذا الأسـاس، يُتـابع المكتـب عـن كثـب الوضـع في تـشاد وجمهوريـة أفريقيـا الوسـطى وصـلاته الممكنـة مـع الوضـع في دارفور.

ويظـل تعـاون الاتحـاد الأفريقـي ضـروريا في سـير التحقيقـات الحاليـة والمستقبلية. وإثـر الإحاطـة الإعلاميـة الـتي قدمتها إلى المجلس في حزيران/يونيـه، سـافرت إلى أديـس أبابـا ومعـي رئـيس المحكمـة لإحاطـة مجلـس الـسلم والأمـن التـابع للاتحاد الأفريقي علما بشأن أنشطة المحكمة، بما فيهـا أنـشطتها في دارفـور. وقـد قابلـت أيـضا الأسـتاذ كونـاري، رئـيس مفوضـية الاتحـاد الأفريقـي والـسفير جنينـت، مفـوض الاتحـاد الأفريقـي للسلام والأمـن. وكانـت هـذه الزيـارة فرصـة طيبـة لتبادل وجهات النظر بشأن الحالة في دارفور، ولتعزيز التفـاهم على إجراءات وعمل المحكمة وأنا بصدد مناقشة القيام بزيـارة لبرازافيل لعقد اجتماع مع رئيس الاتحاد الأفريقي. كما أنوي مواصـلة تقـديم الإحاطـات الإعلاميـة إلى الاتحـاد الأفريقـي وجامعة الدول العربية خلال عام ٢٠٠٧.

كمـا تم أيـضا إحـراز تقـدم في مـا يتعلـق بطلبـات المساعدة التي قدمها مكتبي في شباط/فبراير ٢٠٠٦ إلى بعثـة الاتحـاد الأفريقـي في الـسودان. وجـرى استلام الدفعـة الأولى من المعلومات المطلوبة مـن بعثـة الاتحـاد الأفريقـي في الـسودان في حزيـران/يونيـه، ونعمـل حاليـا لجمـع بـاقي المعلومـات المطلوبة، أو إعداد طلبات إضافية للمساعدة.

لقد كررت القول في عدد من المناسبات إن مـشاركة حكومـة الـسودان في العمليـة ضـرورية لـضمان إجـراء تحقيـق محايد ورؤية للأحداث في دارفور تتسم بأقصى قدر ممكن مـن التوازن.

وقــدمت عــامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ عــدة طلبــات لالتمــاس مـساعدة حكومـة الـسودان. وفي حزيـران/يونيـه ٢٠٠٦، قدم طلب مُفصل إلى السلطات الـسودانية، تـضمن طلبـا للحـصول علـى وثـائق محـددة والوصـول إلى مـسؤولين مدنيين وعسكريين لإجراء مقابلات معهم.

وكمـا أشـرت سـابقا، سـافر ممثلـون مـن مكـتبي إلى السودان، في آب/أغسطس، وأجروا مقابلات رسمية مع اثـنين مـن الـشهود مـن كبـار المـسؤولين الحكـوميين، اللـذين تمكنـا بحكـم منـصبيهما مـن تقـديم معلومـات تتعلـق بالـصراع في دارفور، وأنشطة قوات الأمن والمجموعات الأخرى. وعقـدت أيـضا اجتماعـات مـع مـسؤولين آخـرين قـدموا فيهـا آخـر

المستجدات على صعيد الإجراءات القانونية الوطنية. كما تم الحصول على قدر محدود من الوثائق.

وهنالك عدد هائل من الطلبات غير المبتوت فيها لمستندات ومقابلات لا تزال تشكل سمة أساسية لعملية تقصي الحقائق. وسأواصل السعي للحصول على تلك المعلومات من حكومة السودان، وسأحيط المجلس علما بالتقدم المحرز في ذلك الصدد.

وبإحالته للوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، أكد مجلس الأمن مرة أخرى على أن السلم والأمن يحتاجان إلى العدالة. ولا يتعلق ذلك بالجرائم التي ارتكبت في الماضي فحسب، بل أيضا بالجرائم الحالية التي تطيل من أمد معاناة الملايين من أكثر الفئات الضعيفة ضعفا، بمن فيها أولئك الذين يعيشون في مخيمات النازحين، وتهدد الاستقرار خارج حدود دارفور. وبينما يقترب مكتبي من استكمال التحقيق وعرض الأدلة في ما يخص القضية الأولى، فهو يرسل بذلك إشارة إلى أولئك الذين يفكرون في ارتكاب جرائم أخرى بأنهم لن يرتكبوا جرائمهم ويفلتوا من العقاب. وترتهن قوة وتأثير تلك الإشارة بدعم وتعاون المجلس، وحكومة السودان والدول الأخرى المعنية.

الرئيس: أشكر السيد مورينو - أوكامبو على الإحاطة الإعلامية التي قدمها إلى المجلس.

وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، أدعو الآن أعضاء المجلس إلى عقد جلسة سرية، بعد رفع هذه الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٠